

وبقيت من قوله **لا تقبل** الى شاهد هاجم ضرتها الثالث **الاصم** وهو
 قالت ولم تقصد لقبيل الخناة مما لا تقدر اسماعيل وبالبنين
 قوله **ما به النسر** الى شاهد الثانية وضرتها المثل لها وهو النسر
 مسك والوجه دناير واطراف الكف عنم بلا سكان وجعله
في خاتمة الى شاهد الثالثة وضرتها المثل لها وهو ينضح في خاتمة
 بلا بوال بلا سكان وبر على من قوله **بهي قزما** الى شاهد الرابعة
 ضرتها المثل لها وهو **يا صاحي رحلي** فلا عذر في بلا سكان **اللازال**
 وهنا انتهت شواهد ما رمز اليه اولاً ثم اخذت في بيان ما زاد على ذلك
 من شواهد زمان هذا الجرم وهو خمسة الخبز والطي والخبز وخبز
 العروس المشطورة الموقوفة او المكشوفة وحلول الثلاثة الاول
 في هذا الجرم مستقيمة ولا يجل الخبز في العروسين الا ويز ولا
 ضرتها ولا الطي ولا الخبز في الاخيرين ولا مكشوفة الا في المشورة
 فيها قبله فاشا بقوله **اد** امر من الازادة الى شاهد الخبز وهو
 ارد من الامور ما ينبغي وما تطيقه وما يستقيم بلا سكان وطرف
 من قوله **من طريق** الى شاهد الطي وهو قال لها وهو بها عالم
 وكتاب امثال حلونف قليل بلا سكان ويقوله **في الطريق** الى شاهد
 الخبز وهو **د بلا** قطعه عامر وجملة خثرة في الطريق بلا سكان
ذناه معلق وبلا بد من قوله **لا بد** الى شاهد الخبز في المشطورة
 الموقوفة وهو لا بد منه فاخذت من اذنينه ويقوله **ان اخط**
 الى شاهد الخبز في المشطورة المكشوفة وهو **بادت** ان اخطا
 اد

او نسيت **بلا شباع** من **طلب الرضا** من الله متعلق بلا بد المنسر هذا
 مجتبه واهزاه عن دائرة الخبز واروطا واول وطول صدسة و
 جوز فلكه وسمى بالمنسر لان سره وجميانه على اللسان بسهولة **بلا**
 ومن باب الى ان المنسر عاشر الجوز والجمي يلاوي الى ان له ثلث اعشار
 صحيحة ومنهوكه موقوفة ومنهوكه مكشوفة وبالثانية الى ان له
 ثلث اعشار اللام ملغاة وشار بقوله **يفضي** الى شاهد العروس
 الاولى وضرتها المطوي وهو ان زيكزال مستهله **لخزيفيشي**
 في مصره العرقه ونقطيهه ونفعله لبقا سر عليه
 ان ابن زكي دن لا زال مستهلا لخزيفيشي في مصره
مستغلن مفعولات مستغلن مستغلن مفعولات
 هل عرفنا ويقوله **صبر** الى شاهد الثانية وضرتها المثل لها
مفتعلن وهو صبر بن عبد اللاه بلا سكان ويقوله **سعد** الى
 شاهد الثالثة وضرتها المثل لها وهو **ويلم سعد** سعلاه وبخانة
 السببين في العروس الاولى حصلت فيها المعاقبة وهذا انتهت
 شواهد ما رمز اليه اولاً ثم اخذت في بيان ما زاد على ذلك من المشورة
 زما في هذا الجرم وهو خمسة الخبز والطي والخبز وخبز العروس
 المشورة الموقوفة او المكشوفة وحلول الثلاثة الاول في هذا
 الجرم عروضة ليمع كاشفة وحلول الاولين في الاولى يكون على
 سبيل المعاقبة فاشا بقوله **بدت** الى شاهد الخبز وهو **منازل**
 حفا من بذي الازاكة كلوا بل مسبل هطل **بلا شباع** ويقوله

تحت في غير الفصحى الازاكة